

٢ - تعلن معارضتها الحازمة لأعمال التدخل العسكري الأجنبي والأعمال العدوان والاحتلال الأجنبيين ، لأن هذه الأعمال تؤدي إلى كبت حق الشعوب في تقرير المصير وغير ذلك من حقوق الإنسان في أجزاء معينة من العالم :

٣ - تطلب من الدول المسؤولة عن تلك الأعمال أن تكف فوراً عن تدخلها العسكري واحتلالها للبلدان والأقاليم الأجنبية . وعن كل أعمال القمع والتمييز والاستغلال وسوء المعاملة ، ولاسيما الأساليب الوحشية والإنسانية التي تفيه التقارير باستخدامها لتنفيذ هذه الأعمال ضد الشعوب المعنية :

٤ - تعرب عن أسفها لمنة الملايين من اللاجئين والمرتدين الذين اقتلعوا من جذورهم بسبب الأعمال المذكورة آنفًا وتعيد تأكيد حقهم في العودة إلى ديارهم طوعاً بسلامة وشرف :

٥ - تطلب إلى لجنة حقوق الإنسان أن تستمرة في إيلاء اهتمام خاص لما ينتج عن التدخل العسكري الأجنبي أو العدوان أو الاحتلال الأجنبيين من انتهاك لحقوق الإنسان ، ولاسيما الحق في تقرير المصير :

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين تقريراً عن هذه المسألة في إطار البند المعنون « ماللإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال » .

٧٥
الجلسة العامة

٨
كانون الأول/ديسمبر

١٠٦/٤٣ - ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد إيمانها بأهمية تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

وإذ تعيد تأكيد ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والسيادة الوطنية والسلامة الإقليمية وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية بوصفها شرطين حتميين للتمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان ،

إذ تعيد تأكيد التزام جميع الدول الأعضاء بالتقيد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة فيما يتعلق بممارسة

لصيغوا لاجئين ومرتدين ، وإذ توكل الحاجة الملحة إلى اتخاذ تدابير دولية متضامنة للتخفيف من وطأة ظروفهم ،

وإذ تشير إلى القرارات ذات الصلة المتعلقة بانتهاك حق الشعوب في تقرير المصير وسائر حقوق الإنسان نتيجة للتدخل العسكري الأجنبي وللعدوان والاحتلال الأجنبيين ، التي اعتمدتتها لجنة حقوق الإنسان في دوراتها السادسة والثلاثين^(٥٢) ، والسابعة والثلاثين^(٥٣) ، والتاسمة والثلاثين^(٥٤) ، والتاسعة والثلاثين^(٥٥) ، والأربعين^(٥٦) ، والحادية والأربعين^(٥٧) ، والثانية والأربعين^(٥٨) ، والثالثة والأربعين^(٥٩) ، والرابعة والأربعين^(٦٠) ، والرابعة والأربعين^(٦١) ، والرابعة والأربعين^(٦٢) .

وإذ تعيد تأكيد مرارتها ٣٥/٣٥ باء المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ و١٠/٣٦ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ و٤٢/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و١٦/٣٨ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ و١٨/٣٩ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ و٢٤/٤٠ المؤرخ في ٢٩ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٨٥ و١٠٠/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و٩٤/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٦٣) .

١ - تؤكد من جديد أن الإعمال العالمي لحق جميع الشعوب في تقرير المصير . بما في ذلك الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية الأجنبية والخارجية ، هو شرط أساسى لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال ولصيانة تلك الحقوق وتعزيزها :

(٥٤) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٠ ، الملحق رقم ٣ والتصويب (E/1980/13 و ١) Corr. ، الفصل السادس والعشرون ، الفرع ألف .

(٥٥) المرجع نفسه ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ٥ والتصويب (E/1981/25 و ١) Corr. ، الفصل الثامن والعشرون ، الفرع ألف .

(٥٦) المرجع نفسه ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٢ والتصويب (E/1982/12 و ١) Corr. ، الفصل السادس والعشرون ، الفرع ألف .

(٥٧) المرجع نفسه ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ٣ والتصويب (E/1983/13 و ١) Corr. ، الفصل السابع والعشرون ، الفرع ألف .

(٥٨) المرجع نفسه ، ١٩٨٤ ، الملحق رقم ٤ والتصويب (E/1984/14 و ١) Corr. ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(٥٩) المرجع نفسه ، ١٩٨٥ ، الملحق رقم ٢ (E/1985/22) . الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(٦٠) المرجع نفسه ، ١٩٨٦ ، الملحق رقم ٢ (E/1986/22) . الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(٦١) المرجع نفسه ، ١٩٨٧ ، الملحق رقم ٥ والتصويب (E/1987/18 و ١) Corr. ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(٦٢) A/43/633 Add. ١ .

وإذ تحيط على بالقرار (XLVIII) CM/Res. 1147 بسان نامبيا والقرار (XLVIII) CM/Res. 1148 بسان جنوب افريقيا اللذين اخذهما مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الخامسة والأربعين ، المقودة في أديس أبابا في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٨^(٦٣) .

وإذ تحيط على أيضاً بالبيان الذي أصدره رئيس مجلس الأمن في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ باسم أعضاء المجلس ، وأعرب فيه عن قلقهم لأنه رغم مرور مدة طويلة على اتخاذ قرار المجلس ٤٣٥ (١٩٧٨) فإن الشعب الناميبي لم ينل بعد تقرير المصير والاستقلال ، وحثوا بقوة جنوب افريقيا على أن تمثل على الفور للارات ومقررات المجلس ، لاسيما القرار ٤٣٥ (١٩٧٨) ، وأن تتعاون مع الأمين العام في تنفيذه تفيضاً فورياً وتاماً ونهائياً^(٦٤) .

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمراراحتلال جنوب افريقيا غير الترعي لناميبيا والاتهادات المستمرة لحقوق الإنسان التي يتعرض لها الشعب في الإقليم والشعوب الأخرى التي ما زالت تحت السيطرة الاستعمارية والقهر الأجنبي ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار التعذيب الذي يفرضه نظام برنيوريا العنصري الحاكم على الأبناء في ناميبيا ، وإذ تعرب عن تأييدها للطلاب والعمال والآباء في ناميبيا وتضامنها معهم في مطالبهم بإزالة القواعد العسكرية التابعة لجنوب افريقيا العنصرية من الأماكن المجاورة للمدارس ،

وإذ تؤكد من جديد أن نظام الفصل العنصري المفروض على شعب جنوب افريقيا يشكل انتهاكاً للحقوق الأساسية لهذا الشعب ، وجريمة في حق الإنسانية . وتهديداً مستمراً للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٢/٣٩ المؤرخ في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ . وتسير إلى قرار مجلس الأمن ٥٥٤ (١٩٨٤) المؤرخ في ١٧ آب/أغسطس ١٩٨٤ الذي رفض فيه المجلس ما يسمى « الدستور الجديد » بوصفه باطلًا ولا義اً ، وقرار المجلس ٥٦٩ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ ، والبيان الذي أدى به رئيس المجلس في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٦ بسان فرض حالة الطوارئ في جنوب افريقيا على نطاق البلد كله^(٦٥) .

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء أعمال العدوان الإرهابية المستمرة التي يرتكبها نظام برنيوريا الحاكم ضد الدول الأفريقية

السبعين الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والاجنبية لحقها في تحرير المصير .

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) وجع القرارات ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها المتعلقة بمسألة ناميبيا . وبصفة خاصة القرار ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ والقرار دا - ١/١٤ المؤرخ في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ . فضلاً عن قرارات مجلس الأمن ذات الصلة . وبصفة خاصة القرارات ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ و٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ و٦٠١ (١٩٨٧) المؤرخ في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ .

وإذ تشير كذلك إلى الإعلان الذي اعتمدته المؤتمر العالمي المعنى بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية^(٦٦) ، وإعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا وبرنامج العمل بشأن ناميبيا^(٦٧) .

وإذ تشير إلى إعلان وبرنامج عمل لواندا الذين اعتمدتها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في جلساته العامة الاستثنائية المقودة في لواندا في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٧^(٦٨) .

وإذ تشير أيضاً إلى البلاغ الخاتمي الذي اعتمدته مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في اجتماعه الوزاري المقود بمقر الأمم المتحدة في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧^(٦٩) .

وإذ تتضع في اعتبارها نتائج المؤتمر الدولي المعنى بالتحالف بين جنوب افريقيا وسائر إيل المعقوف في فيينا في الفترة من ١١ إلى ١٣ تموز/يوليه ١٩٨٣^(٧٠) .

وإذ تشير بارتياح إلى عقد مؤتمر التضامن العربي مع الكفاح من أجل التحرير في الجنوب الأفريقي المعقوف بمدينة تونس في الفترة من ٧ إلى ٩ آب/أغسطس ١٩٨٤^(٧١) .

(٦٣) تقرير المؤتمر العالمي المعنى بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية ، باريس ١٦ - ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ (منتشرات الأمم المتحدة ، رقم المبيع ٢٣ A. 86. I. 23) . الفصل السابع .

(٦٤) انظر : تقرير المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا ، فيينا ٧ - ١١ تموز/يوليه ١٩٨٦ (منتشرات الأمم المتحدة ، رقم المبيع ١٦ A. 86. I. 16) . والإضافة) . الجزء الثالث .

(٦٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٢٤ (A/42/24) . الجزء الثاني ، الفصل الثالث ، الفقرة ٢٠٣ .

(٦٦) A/42/631-S/19187 . المرفق .

(٦٧) انظر : A/38/311-S/15883 . المرفق .

(٦٨) انظر : A/39/450-S/16726 .

(٦٩) ٢٠٢٠٨ S/20208 . وللاطلاع على النص المطبوع . انظر : قرارات ومقررات مجلس الأمن ، ١٩٨٨ .

(٧٠) انظر : قرارات ومقررات مجلس الأمن ، ١٩٨٦ ، الصفحة ٣٦ .

وإذ تشير إلى الإعلان السياسي الذي اعتمدته المؤتمر الأول لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ، المعقد في القاهرة في الفترة من ٧ إلى ٩ آذار/مارس ١٩٧٧^(٧١) ،

وإذ تشير أيضاً إلى إعلان جنيف المتعلق بفلسطين وبرنامج العمل المتعلق بإعمال الحقوق الفلسطينية اللذين اعتمدتها المؤتمر الدولي المعنى بقضية فلسطين^(٧٢) ،

وإذ ترى أن إنكار حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصريف ، في تقرير المصير والسيادة والاستقلال والعودة إلى فلسطين ، والقمع الوحشي من جانب القوات الإسرائيلية للانتفاضة البطولية للشعب الفلسطيني في الأرضي المحتلة . فضلاً عن الأعمال العدوانية المتكررة التي ترتكبها إسرائيل ضد سكان المنطقة ، تشكل تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين .

وإذ تشير إلى قرارات مجلس الأمن رقم ٦٠٥ (١٩٨٧) المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ و ٦٠٧ (١٩٨٨) المؤرخ في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ و ٦٠٨ (١٩٨٨) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ بشأن تدهور حالة الشعب الفلسطيني في الأرضي المحتلة .

وإذ تشعر بالقلق والجزع البالغين للنتائج المؤسفة لأعمال إسرائيل العدوانية المستمرة ضد لبنان وتشير إلى جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ، وبصفة خاصة القرارات (٤٢٥) (١٩٧٨) المؤرخ في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ و ٥٠٨ (١٩٨٢) المؤرخ في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢ و ٥٢٠ (١٩٨٢) المؤرخ في ٦ آيلول/سبتمبر ١٩٨٢ و ٥٢١ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٧ آيلول/سبتمبر ١٩٨٢ ،

١ - تطلب من جميع الدول أن تنفذ تنفيذاً كاملاً وديقاً جميع قرارات الأمم المتحدة بشأن ممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية لحق تقرير المصير والاستقلال :

٢ - تعيد تأكيد شرعية كفاح الشعوب في سبيل الاستقلال والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والتحرر من السيطرة الاستعمارية والفصل العنصري والاحتلال الأجنبي بجميع الوسائل المتاحة ، بما في ذلك الكفاح المسلحة :

٣ - تعيد تأكيد ما لشعب ناميبيا والشعب الفلسطيني وجميع الشعوب الواقعة تحت السيطرة الأجنبية والاستعمارية من حق . غير قابل للتصريف ، في تقرير المصير والاستقلال الوطني

المستقلة في المنطقة ، وبصفة خاصة الهجمات التي شنها دون سابق استفزاز ضد بوتسوانا وزامبيا وزيمبابوي وموزambique .

وإذ تشير إلى قراراتها ٩٥/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ الذي تدين فيه نظام الحكم العنصري في آيار/مايو ١٩٨٧ بإجراء انتخابات للبيض فقط . في ظل حالة طوارئ ، صاحبها كبت لحرية الصحافة وزيادة القمع الوحشي للغالبية . مما أظهر بوضوح مرة أخرى ما يتصف به نظام حكم الفصل العنصري من تحدٍ وعناد مشوين بالغطسة .

وإذ تشير جزءها المناورة الأخيرة التي استخدمها النظام العنصري الحاكم لكسب المصادقة عن طريق إجراء انتخابات بلدية مزيفة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ استهدفت زيادة ترسیخ سيادة البيض .

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء حظر نشاط تسع عشرة منظمة ديمقراطية جاهيرية وثمانية عشر فرداً ، بما في ذلك القيد المفروضة على غوفان ميكي ، فضلاً عن الحظر المباشر المفروض على « حلة إنتهاء التجنيد » الملزمة باستخدام الوسائل السلمية في الكفاح ضد الفصل العنصري .

وإذ يشير جزءها تزايد عدد عمليات الاغتيال والخطف التي يتعرض لها أعضاء وقادة حركات التحرير الوطني في إفريقيا وفي غيرها من المناطق على يد فرق القتل التي يقوم نظام الحكم العنصري بوزعها وقويلها .

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الهجمات المتزايدة التي يشنها نظام الحكم العنصري على الدوائر الدينية وقادتها بصفتهم الفردية وعمليات تفجير القنابل التي قام بها عمالاً ذلك النظام مؤخراً في مكاتب المنظمات الديمقراطية الجاهيرية . بما فيها المنظمات التابعة لمؤتمر الأساقفة الكاثوليكي للجنوب الإفريقي في بريتوريا .

وإذ تشعر ببالغ السخط إزاء استمرار سياسة العداء التي يستهجنها نظام جنوب إفريقيا العنصري الحاكم حيال أنغولا ، مما يشكل عملاً من أعمال العدوان على سيادة ذلك البلد وسلامته الإقليمية .

وإذ تشير إلى قراري مجلس الأمن رقم ٥٢٧ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٥٣٥ (١٩٨٣) المؤرخ في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٣ بشأن ليسوتو ، وقرارى المجلس ٥٦٨ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥ و ٥٧٢ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢٠ آيلول/سبتمبر ١٩٨٥ بشأن بوتسوانا .

وإذ تعيد تأكيد الوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية لجزر القمر .

(٧١) ٣/٦١ A. ، المرفق الأول .

(٧٢) تقرير المؤتمر الدولي المعنى بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩ آب/أغسطس - ٧ آيلول/سبتمبر ١٩٨٣ (١) مسودات الأمم المتحدة ، رد المبعوث A. ٨٣. ١ ٢١ . الفصل الأول .

العادل والسرعى ضد نظام الأفلاة العنصري الحاكم في
بريتوريا :

١٢ - تعيد تأكيد رفضها لما يسمى « الدستور الجديد » باعتباره باطلًا ولاًغاً . وتكرر تأكيد أنه لا يمكن ضمان السلم في جنوب إفريقيا إلا بإقامة حكم الأغلبية عن طريق ممارسة جميع الناس ممارسة كاملة وحرة لحق الاقتراع للبالغين في جنوب إفريقيا موحدة غير مجزأة :

١٣ - تشيد بجهود القوى الديمقراطية التي تسعى في شتى قطاعات مجتمع جنوب إفريقيا نحو إلغاء الفصل العنصري وإنشاء مجتمع ديمقراطي غير عنصري موحد في جنوب إفريقيا ، وتتسير بارتياب ، في هذا الصدد ، إلى إعلان داكار المعتمد في الاجتماع الذي نظمه في الفترة من ٩ إلى ١٢ نوٽز/ يوليه (١٩٨٧)^(٧٣) في داكار المعهد المعنى بإيجاد بديل ديمقراطي لأجل جنوب إفريقيا :

١٤ - تدين بقوة إجراء الانتخابات البلدية ، في ٢٦ سبتمبر الأول/ أكتوبر ١٩٨٨ ، التي سترى ترسخ سيادة البيض ، وطالب بإجراء انتخابات حرة ونزيهة على أساس الاقتراع العام للبالغين في جنوب إفريقيا موحدة وديمقراطية :

١٥ - تدين بكل بقعة الحكم والقيود المفروضة على الحركات الديمقراطية الجماهيرية التي تستخدم وسائل سلمية للكفاح ضد الفصل العنصري . وعلى الأفراد الذين يستخدمون تلك الوسائل ، وكذلك القيود المفروضة على زعيم المؤتمر الوطني الإفريقي الجنوب إفريقيا ، غوفان مبيكي ، الذي أخرج عنه مؤخراً من جزيرة روبين ، وطالب برفع هذه القيود وهذا الحظر على الفور :

١٦ - تدين بقوة القتل الوحشي للمسالمين العزل من متظاهرين وعمال مضربي ، والاعتقال التعسفي لزعماء الحركة الديمقراطية الجماهيرية ومناضليها ، بما في ذلك النساء والأطفال الصغار . وطالب بالإفراج عنهم فوراً دون شروط ، ولا سيما الإفراج عن نيلسون مانديلا وزفافيا موتوبينغ :

١٧ - تدين بقوة جنوب إفريقيا لفرضها وتجديدها وتمديدها حالة الطوارئ بوجوب قانون الأمن الداخلي البغيض القائم لديها وتدعى إلى رفع حالة الطوارئ فوراً ، فضلاً عن إلغاء قانون الأمن الداخلي :

١٨ - تدين بقوة تزايد الاعتداءات على الدوائر الدينية وقادتها وطالب نظام بريتوريا العنصري الحاكم بأن يقدم إلى

والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والسيادة دون أي تدخل أجنبي :

٤ - تدين بقوة الحكومات التي لا تعرف بحق تقرير المصير والاستقلال لجميع الشعب التي مازالت واقعة تحت السيطرة الاستعمارية والقهر الأجنبي . ولا سيما شعب إفريقيا والشعب الفلسطيني :

٥ - تدعو مرة أخرى إلى التنفيذ الشام والفورى للإعلان وبرنامج العمل المتعلين بناميما والإعلان وبرنامج العمل المتعلين بفلسطين التي اعتمدتها المؤخران الدوليان المعنيان بهاتين القضيتين :

٦ - تعيد مرة أخرى تأكيد إدانتها القوية لاستمرار الاحتلال جنوب إفريقيا العنصرية غير الشرعي لناميما :

٧ - تدين بقوة أخرى نظام جنوب إفريقيا العنصري المحاكم لإنسانه ما يسمى « إدارة مؤقتة » في ويندهوك ، وتعلن أن هذا الإجراء غير مشروع ولاًغاً وباطل :

٨ - تدين بقوة نظام حكم جنوب إفريقيا . نظام الاحتلال غير الشرعي والعنصري ، لقمعه الوحشى المتزايد للشعب الناميبى ، على النحو الذى يظهره استمرار أعمال الاعتقال والاحتجاز دون محاكمة لقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية وزعماء نقابات العمال ورؤساء الكنائس . والقتل والتعذيب الوحشين للأطفال والنساء والشيخوخ . وقيام جيش العنصريين وشرطتهم وفرق القتل التابعة لهم بتصف وندمیر المؤسسات الاجتماعية والتعليمية . وطالب بالإفراج الفورى غير المسروط عن جميع الناميبين المسجونين والمحتجزين من قبل نظام بريتوريا الحاكم :

٩ - تدين بكل قوة نظام بريتوريا العنصري المحاكم لفرضه العقim على الآباء في ناميما . وتدمره بصورة متكررة لمكاتب تحرير صحف مستقلة ، مثل صحيفة « ناميبيان » واعتقال العاملين بها بهدف منعهم من كشف النقاب عن الفظائع التي ترتكبها القوات العنصرية وفرق القتل ضد السكان الدينين الأبراء :

١٠ - تدين بقوة النظام العنصري المحاكم لما قامت به هوات الاحتلال التابعة له من اعتداء وحشى على المظاهرين المسلمين الذين تجمعوا في ويندهوك في ٢٩ أيلول/ سبتمبر ١٩٨٨ للاحتجاج بالذكرى السنوية العاشرة لاختفاء مار مجلس الأمن (١٩٧٨) :

١١ - تدين كذلك سياسة « إنشاء البانتوستانات » وبكرر تأييدها لشعب جنوب إفريقيا المضطهد في كفاحه

(٧٣) ١٩١٢٦/٥٥٤-A/٤٢ . المرفق . وللاطلاع على النص الطبوغر .

انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثانية والأربعون ، ملحق توٽز/ يوليه وأب/ أغسطس وأيلول/ سبتمبر ١٩٨٧ . الوثيقة ١٩١٢٦/٥ . المرفق .

القضاء المسؤولين عن تفجير القنابل في المنظمات الديمقرطية الجماهيرية ، بما في ذلك مونسني الأساقفة الكاثوليك للجنوب الإفريقي :

١٩ - تدين جنوب إفريقيا لزيادة اضطهادها للشعب النامي ولتسليحها نامبيا على نطاق واسع ولهجاتها المسلحة على دول المنطقة بقية زعزعة استقرارها السياسي وتخرّب وتدمر اقتصاداتها :

٢٠ - تدين بقوة ما تقوم به جنوب إفريقيا من إساءة واستخدام الجماعات الإرهابية المسلحة لكي تضرب بها حركات التحرر الوطني وتزعزع استقرار حكومات الجنوب الإفريقي الشرعية :

٢١ - تدعى مرة أخرى إلى التنفيذ الكامل لأحكام الإعلان الذي اعتمدته المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب إفريقيا العنصرية^(٦٣) ، وإعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا وبرنامج العمل بشأن ناميبيا^(٦٤) :

٢٢ - تطالب مرة أخرى بالتنفيذ الفوري لقرارى الجمعية العامة دإ ط - ٢/٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ ودإ ط - ١/١٤ المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ :

٢٣ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى على تقديم دعمها إلى الشعب الناميبي عن طريق المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، مثله الشرعي الوحيد ، في كفاحه للحصول على حقه في تقرير المصير والاستقلال الوطني وفقاً لميثاق الأمم المتحدة :

٢٤ - تدين بقوة نظام العنصرى الحاكم لما تقوم به من عمليات الاعتفال والاحتياز بلا مبرر للنساء والأطفال في جنوب إفريقيا وناميبيا وتطلب بالإفراج عنهم فوراً دون شروط :

٢٥ - تدين بقوة سياسة العداء المستمرة التي يمارسها نظام جنوب إفريقيا العنصرى الحاكم ضد أنغولا والمجاهات المسلحة المنكراة التي يشنها عليها وتشكل أعلاها من أعمال العدوان على سيادة ذلك البلد وسلامته الإقليمية :

٢٦ - تطالب النظام الحاكم في بريتوريا باحترام سيادة أنغولا وسلامتها الإقليمية ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى ، وتطلب بدفع تعويض فوري إلى أنغولا عن الأضرار التي لحقت بها . وفقاً لمقررات وهرارات مجلس الأمن ذات الصلة :

٢٧ - تشني على حكومة أنغولا لما أبدته من إرادة سياسية ومرؤنة دبلوماسية وروح بناءة في البحث عن حل عن طريق المفاوضات لمشاكل الجنوب الإفريقي ، وترحب بالمفاوضات الجارية

بين أنغولا وجنوب إفريقيا وكوبا . بوساطة من الولايات المتحدة الأمريكية . بهدف الماس حل سلمي للصراع في إفريقيا الجنوبية الغربية :

٢٨ - تؤكد من جديد بقوه تضامنها مع البلدان الإفريقية المستقلة ومع حركات التحرير الوطني التي تتعرض لأعمال عدوانية دائمة من جانب نظام بريتوريا العنصري الحاكم ولمحاولاته الرامية إلى زعزعة استقرارها ، وتطلب إلى المجتمع الدولي زيادة ما يقدمه من مساعدة ودعم هذه البلدان بغية تمكنها من تعزيز قدراتها الدفاعية ، والدفاع عن سيادتها وسلامتها الإقليمية ، والتعويض والتسمية في جو من السلم :

٢٩ - تؤكد من جديد أن ممارسة استخدام المترفة ضد الدول ذات السيادة وحركات التحرير الوطني تشكل عملاً إجرامياً ، وتطلب من حكومات جميع البلدان أن تسن تشريعات تعلن أن تجنيد المترفة وتمويلهم وتدريبهم في أراضيها وكذلك مرورهم عبر أراضيها هي جرائم عابرة عليها . وأن تحظر على مواطنها العمل كمترفة ، وأن تقدم تقارير عن هذه التشريعات إلى الأمين العام :

٣٠ - تدين بقوة استمرار انتهاك حقوق الإنسان للشعوب التي مازالت خاضعة للسيطرة الاستعمارية والقهري الأجنبي . ومواصلة نظام الأقلية العنصري الحاكم في الجنوب الإفريقي للاحتلال غير الشرعي ، وحرمان الشعب الفلسطيني من حقوقه غير القابلة للنكر :

٣١ - تدين بقوة نظام بريتوريا العنصري الحاكم لما يرتكبه ضد ليسوتو من أعمال لزعزعة استقرارها ، وتحث المجتمع الدولي بقوه على أن يواصل تقديم أقصى قدر من المساعدة إلى ليسوتو لتمكنها من الوفاء بالتزاماتها الإنسانية الدولية نحو اللاجئين ، وأن يستخدم تفوذه لدى النظام العنصري الحاكم لكي يكف عن القيام بمثل هذه الأعمال ضد ليسوتو :

٣٢ - تدين بقوة الهجمات العسكرية التي تعرضت لها عاصمة بوتسوانا في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٨٥ و ١٩ أيار/مايو ١٩٨٦ و ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، التي لم يسبقها استفزاز ولم يكن لها مبرر . وطالبت بأن يدفع نظام الحكم العنصري لبوتسوانا تعويضاً كاملاً ومتناهياً عن الخسائر في الأرواح والمتلكات :

٣٣ - تدين بقوه تصعيد عمليات القتل الوحشى للسكان العزل والدمير المستمر للهيكل الأأساسية الاقتصادية والاجتماعية في موزامبيق على أيدي الإرهابيين المسلمين الذين يشكلون امتداداً لجيش العدوان التابع لجنوب إفريقيا :

الفلسطيني لقمه في تقرير المصير والاستقلال وتهديداً لسلمه المنطقة واستقرارها :

٤٢ - تحت جميع الدول والوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى على أن تقدم دعهما إلى الشعب الفلسطيني عن طريق منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثله الشرعي الوحيد . في كفاحه لاستعادة حقه في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للميثاق :

٤٣ - تعرب عن تقديرها للمساعدة المادية وغيرها من أشكال المساعدة التي مازالت الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعماري تتلقاها من الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية . وتدعو إلى زيادة هذه المساعدة زيادة كبيرة :

٤٤ - تحت جميع الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات المتخصصة الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على أن تبذل أقصى ما في وسعها لضمان التنفيذ الشامل لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وعلى تكثيف جهودها لدعم الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية والعنصرية في كفاحها العادل من أجل تقرير المصير والاستقلال :

٤٥ - تطلب من الأمين العام أن يقوم بأقصى قدر من الدعاية لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وأن يقوم بأوسع دعاية ممكنة لكفاح الشعوب المضطهدة من أجل نيل حقوقها في تقرير المصير والاستقلال الوطني . وأن يقدم تقارير دورية إلى الجمعية العامة عن أنشطتها في هذا الشأن :

٤٦ - تقرر أن تنظر في هذا البند في دورتها الرابعة والأربعين على أساس التقارير المتعلقة بتعزيز المساعدة المقدمة إلى الأقاليم والشعوب المستعمرة ، التي طُلب إلى الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تقدمها .

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨

٤٣/٤٣ - استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان ولإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير

إن الجمعية العامة :

إذ تضع في اعتبارها ضرورة المراقبة الدقيقة لمبادئ التساوي في السيادة والاستقلال السياسي والسلامة الإقليمية للدول وحق الشعوب في تقرير المصير . وكذلك الاحترام الصارم

٣٤ - تندد بالتواطؤ بين إسرائيل وجنوب إفريقيا ، وتعرب عن تأييدها لإعلان المؤتمر الدولي المعنى بالتحالف بين جنوب إفريقيا وإسرائيل^(٦٧) :

٣٥ - تدين بقوة سياسات الدول الغربية وإسرائيل وغيرها من الدول التي تشجع نظام الأقلية العنصرية الحاكم في جنوب إفريقيا . بعلاقتها السياسية والاقتصادية والعسكرية والتربوية والاستراتيجية والثقافية والرياضية معه . على المبادىء في كتب أمال الشعوب في تقرير المصير والاستقلال :

٣٦ - تطالب مرة أخرى بالتطبيق الفوري للحظر الإلزامي لتوريد الأسلحة . المفروض على جنوب إفريقيا بقرار مجلس الأمن رقم ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ ، من قبل جميع البلدان . وبالأشخاص الذين يتعاونون عسكرياً ونورياً مع نظام بريتوريا العنصرية الحاكم وتواصل تزويديه بما يتصل بذلك من مواد :

٣٧ - تعيد تأكيد جميع القرارات ذات الصلة التي اتخذتها منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة بشأن مسألة الصحراء الغربية ، بما في ذلك فرار الجمعية العامة رقم ٧٨/٤٢ المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ . وتحث إلى الرئيس الحالي للأمم رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام للأمم المتحدة مواصلة جهودها الرامية إلى إيجاد حل عادل ودائم لهذه المسألة :

٣٨ - تلاحظ الاتصالات الجارية بين حكومتي جزر القمر وفرنسا بحثاً عن حل عادل لمشكلة إدماج جزيرة مایوت القمرية في جزر القمر . وفقاً لقرارات منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة بشأن هذه المسألة :

٣٩ - تدعو إلى زيادة كبيرة في جميع أشكال المساعدة التي تقدمها جميع الدول واجهة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية إلى ضحايا العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري عن طريق حركات التحرير الوطني التي تعرف بها منظمة الوحدة الأفريقية :

٤٠ - تطالب بالإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأشخاص المحتجزين أو المسجونين بسبب كفاحهم في سبيل تقرير المصير والاستقلال . وبالاحترام الشامل لحقوقهم الشخصية الأساسية وبراعة المادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢) ، التي تقضي بـلا يعرض أي إنسان للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة :

٤١ - تدين بقوة انتهاكات إسرائيل المستمرة والمتعددة للحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني . فضلاً عن أنشطتها التوسيعية في الشرق الأوسط . مما يشكل عقبة أمام نيل الشعب